الأمم المتحدة

A/55/478*–S/2000/986*

الجمعية العامة
مجلس الأمن

Distr.: General
13 October 2000
Arabic
Original: English

الجمعية العامة
الدورة الخامسة والخمسون
البند ٧٣ (ل) و (س) و (ق) و (ث) من جدول الأعمال
نزع السلاح العام الكامل: تقديم المساعدة إلى الدول من أجل كبح الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة وجمعها؛ تحديد الأسلحة التقليدية على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي؛ الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة؛ الأسلحة الصغيرة

مجلس الأمن
السنة الخامسة والخمسون

رسالة مؤرخة ٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لأوكرانيا لدى الأمم المتحدة

يشرفني أن أبعث إليكم رفق هذا معلومات مستكملة عن السياسة والممارسة الوطنية التي تتبعها أوكرانيا بخصوص تصدير الأسلحة التقليدية والتكنولوجيا المتصلة بها.

وسأغدو ممتنا لو تكرمتم بتعميم نص هذه الرسالة ومرفقها كوثيقة من وثائق الجمعية العامة في إطار البند ٧٣ (ل) و (س) و (ق) و (ث)، ومن وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) فلاديمير يلتشنكو
السفير
الممثل الدائم لأوكرانيا
لدى الأمم المتحدة

* أعيد إصدارها لأسباب فنية.

171100 171100 00-68773 (A)

مرفق للرسالة المؤرخة ٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠ الموجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لأوكرانيا لدى الأمم المتحدة

[الأصل: بالروسية]

أوكرانيا

استبيان بشأن سياسة الدولة و/أو ممارستها وإجراءاتها الوطنية في ميدان تصدير الأسلحة التقليدية والتكنولوجيات المتصلة بها

١ - المبادئ الأساسية و/أو السياسة و/أو الممارسة الوطنية في ميدان تصدير الأسلحة التقليدية والتكنولوجيات المتصلة بها.

تنفذ الرقابة على تصدير الأسلحة التقليدية والتكنولوجيات المتصلة بها وفقا للشروط التالية:

- عدم إجراء المعاملات الاقتصادية الخارجية المتعلقة بالأسلحة التقليدية والتكنولوجيات المرتبطة بها إلا من جانب المؤسسات المختصة بالمعاملات الاقتصادية الخارجية التي حصلت على التفويض اللازم من مجلس وزراء أوكرانيا؛
- الحصول على إذن من الإدارة الحكومية للرقابة على الصادرات بأن يجري ممثلو المؤسسات المعنية بالمعاملات الاقتصادية الخارجية مباحثات مع المؤسسات التجارية الأجنبية لتوقيع اتفاقات المعاملات الاقتصادية الخارجية الخاصة بنقل السلع ذات الطابع العسكري وكذلك المعاملات الخاصة بتصدير السلع ذات الاستخدام المزدوج إلى البلدان التي صدر بحقها قرار بحظر جزئي لتوريد مثل هذه السلع؛
- الحصول على إذن من الإدارة الحكومية للرقابة على الصادرات بتصدير أو إعادة تصدير الأسلحة التقليدية والتكنولوجيات المتصلة بها؛
- إجراء اللازم نحو الإعلان الجمركي عن الأسلحة التقليدية والتكنولوجيات المتصلة بها وإكمال المعاملات الجمركية اللازمة؛
- الحصول على (إصدار) شهادات المستعمل النهائي (المستورد)، وذلك عند الضرورة؛
- وضع شروط تحكم استعمال طالبي الأسلحة التقليدية والتكنولوجيات المتصلة بها لهذه السلع، والقيام عند الضرورة بعمليات تفتيش لمواقع استعمالها أو تخزينها المعلن عنها؛

- معاقبة من يخرق الأنظمة المحددة لتصدير الأسلحة التقليدية والتكنولوجيات المتصلة بها.

٢ - التشريعات الوطنية الأوكرانية التي تنظم تصدير الأسلحة التقليدية والتكنولوجيات المتصلة بها، تغيير التشريعات أو تعديلها، بما في ذلك إصدار مراسيم معيارية مساعدة في هذا الميدان.

تتضمن الأسس القانونية التي تنظم التصدير في أوكرانيا ما يلي:

(أ) **القوانين الأوكرانية:**

- قانون النشاط الاقتصادي الأجنبي؛
- قانون تنظيم المشاريع؛
- قانون الدفاع الأوكراني؛
- قانون إدارة الأمن؛ قانون التحقيقات.

(ب) **المراسيم الرئاسية الأوكرانية:**

- المرسوم رقم ١١٧ المؤرخ ١٣ شباط/فبراير ١٩٩٨ عن أنظمة الرقابة على الصادرات في أوكرانيا؛
- المرسوم رقم ١٢٢٩ المؤرخ ٢٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦ عن تعزيز الرقابة على الصادرات؛
- المرسوم رقم ٤٢٣ المؤرخ ١٣ أيار/مايو ١٩٩٧ عن الأنظمة المتعلقة بإصدار تراخيص نقل المعلومات التي تشكل سرا من أسرار الدولة والمواد التي تحمل هذه المعلومات إلى دول أخرى؛
- المرسوم رقم ١٢٢ المؤرخ ٤ شباط/فبراير ١٩٩٩، عن مسائل التعاون العسكري والتقني مع الدول الأجنبية وبسياسة الرقابة على الصادرات والتصنيع الحربي؛
- المرسوم رقم ٢٨٣ عن إدخال تعديلات وإضافات على المرسومين الرئاسيين رقم ١٢٧٩ المؤرخ ٢٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦ ورقم ١١٧ المؤرخ ١٣ شباط/فبراير ١٩٩٨؛
- المرسوم رقم ٤٢٢ المؤرخ ٢١ نيسان/أبريل ١٩٩٩، عن الإجراءات الرامية إلى تحسين التعاون العسكري والتقني بين أوكرانيا والدول الأجنبية؛
- المرسوم ٨٦١ المؤرخ ١٥ تموز/يوليه ١٩٩٩، عن نظام فرض أو إلغاء القيود على تصدير السلع بموجب الالتزامات الدولية لأوكرانيا؛

- المرسوم رقم ٨٦٨ المؤرخ ٨ تموز/يوليه ٢٠٠٠، عن الإجراءات الرامية إلى تحسين فعالية التعاون العسكري – التقني بين أوكرانيا والدول الأجنبية.

(ج) قرارات مجلس الوزراء الأوكراني:

- القرار رقم ٦٥١ المؤرخ ١٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٠، عن إجازة الإدارة الحكومية للرقابة على الصادرات؛

- القرار رقم ١٣٥٨ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧، عن إجازة النظام الأساسي لإجراءات رقابة الدولة على النقل الدولي للسلع ذات الطابع العسكري؛

- القرار رقم ٨٣٨ المؤرخ ٨ حزيران/يونيه ١٩٩٨، عن إجازة نظام منح المؤسسات المختصة بالمعاملات الاقتصادية الخارجية صلاحية تنفيذ معاملات تصدير واستيراد السلع ذات الطابع العسكري والسلع التي تنطوي على معلومات تشكل سرا من أسرار الدولة؛

- القرار المؤرخ ٤ شباط/فبراير ١٩٩٨، عن إجازة النظام الأساسي لإجراءات رقابة الدولة على المباحثات المرتبطة بإبرام اتفاقات المعاملات الاقتصادية الخارجية (العقود) الخاصة بعمليات النقل الدولية للسلع ذات الطابع العسكري والسلع ذات الاستخدام المزدوج؛

- القرار رقم ٩٢٠ المؤرخ ٢٧ أيار/مايو ١٩٩٩، عن إجازة نظام الضمانات وتنفيذ الرقابة الحكومية على الامتثال للالتزامات المتعلقة باستخدام السلع في الأهداف المعلنة لها إذا كانت هذه السلع تخضع لرقابة الدولة على الصادرات.

٣ – ما يتصل بالأسلحة التقليدية من اتفاقات أو مبادئ توجيهية دولية تطبق على أوكرانيا، فضلا عن الالتزامات الواقعة في إطار منظمة الأمن والتعاون في أوروبا.

تشترك أوكرانيا في النظام الدولي الخاص بالرقابة على تصدير الأسلحة التقليدية وعلى السلع والتكنولوجيات ذات الاستخدام المزدوج، أي اتفاق واسنار.

وتقدم إلى الأمم المتحدة كل عام المعلومات المتعلقة بالنقل الدولي للأسلحة التقليدية، وذلك بموجب قرار الجمعية العامة ٣٦/٤٦ لام، كما تقدم هذه المعلومات للأمانة العامة لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا وأمانة اتفاق واسنار ضمن الفترات الزمنية المحددة لذلك ووفق التسميات المتفق عليها.

٤ - إجراءات فحص طلبات تصدير الأسلحة التقليدية والتكنولوجيات المتصلة بها:

الجهة التي تصدر الاجازات الملائمة؟

المؤسسات الأخرى التي تشارك في ذلك، ودورها؟

أنشئ نظام فحص طلبات تصدير الأسلحة التقليدية والتكنولوجيات المتصلة بها بموجب قرار مجلس الوزراء الأوكراني رقم ٧٦٧ المؤرخ ١٥ تموز/يوليه ١٩٩٧، عن إجازة النظام الأساسي لإجراء الفحوص في مجال الرقابة على الصادرات.

يجب على المصدر الأوكراني، لكي يحصل على إذن التصدير، أن يتقدم بطلبه إلى الإدارة الحكومية للرقابة على الصادرات، بالطريقة المحددة لذلك، وأن يرفق بالطلب الوثائق التالية:

- شهادة تسجيل مشفوعة بما يثبت حصوله على تفويض صلاحية تصدير السلع ذات الطابع العسكري من الأنواع المبينة في الطلب؛
- نسخة موثقة من اتفاق المعاملات الاقتصادية الخارجية (العقد) الخاص بتصدير السلع المبينة في الطلب؛
- شهادة تقنية توضح الغرض المخصص للسلع وأوجه استعمالها الممكنة؛
- أصول الوثائق التي توضح الضمانات المقدمة من المستورد وتحدد المستعمل النهائي للسلع.

تتولى الإدارة الحكومية للرقابة على الصادرات منح (رفض) الإذن بالتصدير بعد النظر في نتائج فحص الوثائق المقدمة. وتُحال المشاكل المتعلقة بمنح الإذن إلى اللجنة المعنية بسياسة التعاون العسكري التقني التابعة لرئيس الجمهورية الأوكرانية (يشار إليها أدناه باسم ''اللجنة'').

وتوجد في الوزارات والدوائر الحكومية أقسام مختصة تقوم، بتكليف من الإدارة الحكومية للرقابة على الصادرات، بفحص طلبات المصدرين الخاصة بتصدير الأسلحة التقليدية، وكذلك السلع والتكنولوجيات ذات الاستخدام المزدوج.

٥ - نقل أنواع الأسلحة التقليدية التي يخضع تصديرها للرقابة الوطنية. أسس هذه الرقابة. التغييرات والتعديلات.

حدد قرار مجلس الوزراء الأوكراني رقم ١٣٥٨ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ عن إجازة النظام الأساسي لإجراءات رقابة الدولة على النقل الدولي للسلع ذات الطابع العسكري، قوائم الأسلحة التقليدية والتكنولوجيات المتصلة بها.

٦ - المبادئ والقواعد الوطنية المتعلقة بالجهات المتلقية للتكنولوجيات المصدرة أو المستعمل النهائي لها. هل يوجد قوائم شاملة تغطي ما يلي:

- الجهات المتلقية التي يتطلب التصدير إليها مزيدا من الانتباه؛
- البلدان التي يوجد حظر على التصدير إليها؛
- الفرق بين الجهات المتلقية (من ذلك مثلا تحديد ما إذا كانت بلدان معينة أو مجموعات معينة من البلدان تحظى بنظام أكثر مواتاة).

لا يتوافر لدى أوكرانيا في الوقت الحاضر قوائم منشورة للأماكن والوجهات التي تثير القلق.

وتطبق أوكرانيا سياستها الوطنية ذات الصلة عند إصدار التصاريح الخاصة بتصدير الأسلحة التقليدية والتكنولوجيات المتصلة بها، وهي بذلك تنفذ، خصوصا، تطبيق الحظر الكامل (أو الجزئي) على البلدان المحددة في قرارات مجلس الأمن وتوصيات الجمعية العامة للأمم المتحدة، ومقررات منظمة الأمن والتعاون في أوروبا. وبجانب ذلك، تفي أوكرانيا بالمسؤوليات التي تقع على عاتقها بحكم مشاركتها في الأنظمة الدولية للرقابة على التصدير.

وتستخدم هيئات الرقابة على الصادرات الأوكرانية، عند فحص طلبات المستوردين، قوائم بأسماء الشركات المعروفة عالميا بانتهاك المبادئ الدولية لنقل الأسلحة التقليدية والسلع ذات الاستخدام المزدوج.

٧ - هل يشترط إبراز شهادات المستعمل النهائي عند تقديم طلبات إجازات التصدير أو إدراج شروط في عقود تصدير الأسلحة التقليدية تمنع إعادة تصديرها أو هل يوجد شكل آخر من التوثيق قبل التوريد وبعده فيما يتصل بهذه العقود؟ إذا كان الرد على هذه الأسئلة إيجابيا، كيف يتم التحقق، قبل أو بعد التوريد، فيما يتعلق بشهادات المستعمل النهائي و/أو شروط منع إعادة التصدير؛

تقضي إجراءات الحصول على الضمانات المتعلقة بالمستعمل النهائي ومكان استعمال السلع بأن يحصل المصدر من المستورد على ما يلي:

- معلومات موثوقة عن المستعمل النهائي وعن الغرض والمكان المحددين لاستعمال السلع المبيّنة في الاتفاق (العقد)؛
- شهادة التزام بتوريد السلع في البلد المعلن عنه كجهة للتصدير؛
- شهادة التزام بعدم إعادة تصدير السلع إلى بلد ثالث بدون موافقة مسبقة من المصدِّر وهيئات الرقابة على الصادرات في أوكرانيا وبلد مقدم الطلب.

يجوز تقديم الضمانات والالتزامات المطلوبة من المستورد إلى المصدِّر في صيغة شهادة استيراد وشهادة مستعمل نهائي أو في صيغة أية وثيقة أخرى تحمل نفس المعنى.

ويخضع نظام إصدار هذه الشهادات للقوانين المعمول بها في بلد مقدم الطلب.

ويتحقق من صحة الوثائق المقدمة كل من الإدارة الحكومية للرقابة على الصادرات ووزارة الخارجية وجهاز أمن الدولة في أوكرانيا، وغيرها من الجهات المخوّلة ذات الاختصاص، في كل من مرحلة فحص الطلب ومرحلة توريد السلع. ولا يطلب تقديم شهادة المستعمل النهائي وشهادة استيراد إذا كان تصدير المنتجات المركبة والآليات العسكرية الخاصة لتأمين معالجة وإنتاج واستخدام وتصليح المنتجات ذات الاستخدام العسكري، ينفذ من جانب الهيئات الأوكرانية الصناعية بموجب اتفاقات أو معاهدات دولية بشأن التعاون الإنتاجي والعلمي التقني بين مؤسسات صناعات الدفاع الأوكرانية ومؤسسات رابطة الدول المستقلة.

٨ - التعريف الوطني لمفهومي المرور العابر أو النقل العابر للشحنات (بما في ذلك في المناطق الحرة) فيما يتصل بالأسلحة التقليدية، وما يتعلق بذلك من تشريعات وإجراءات وطنية لضمان الامتثال.

المرور العابر هو انتقال السلع الخاضعة للرقابة عبر إقليم أوكرانيا دون استخدام هذه السلع في أوكرانيا.

ويتم المرور العابر للسلع عبر إقليم أوكرانيا بشرط حصول الجهة المعنية، سواء الجهة التي تمارس النشاط الاقتصادي الخارجي أو الجهة الأجنبية التي تمارس النشاط الاقتصادي، على موافقة الإدارة الحكومية للرقابة على الصادرات.

٩ - الإجراءات المطبّقة على الشركات التي تعتزم تصدير الأسلحة. هل يشترط أن تتقدم هذه الشركات إلى الهيئات الحكومية للحصول على إذن رسمي لإجراء المباحثات مع العملاء الأجانب بخصوص إبرام العقود أو توقيعها؟

إن قرار مجلس الوزراء الأوكراني رقم ١٢٥ المؤرخ ٤ شباط/فبراير ١٩٩٨ عن إجازة النظام الأساسي لإجراءات رقابة الدولة على المباحثات المرتبطة بإبرام اتفاقات المعاملات الاقتصادية الخارجية (العقود) الخاصة بعمليات نقل البضائع الدولية للسلع ذات الطابع العسكري والسلع ذات الاستخدام المزدوج، هو الذي يحدد مجموعة الإجراءات التي تحكم الرقابة الحكومية على قيام الجهات العاملة في الميدان الاقتصادي بإجراء المباحثات مع الهيئات الأجنبية ذات الصفة الاقتصادية، فيما يتعلق بإبرام عقود اقتصادية خارجية للنقل الدولي للسلع ذات الطابع العسكري، وكذلك لتصدير السلع ذات الاستخدام المزدوج إلى دول يطبّق عليها حظر جزئي على هذه السلع.

١٠ - السياسة المتعلقة بإلغاء ما صدر فعلا من إجازات للتصدير؛ الطلب الخاص بتعداد جميع القواعد المنشورة في هذا الصدد.

في حالة إلغاء تفويض صلاحية القيام بالمعاملات الاقتصادية الخارجية الممنوح للمؤسسة التجارية المعنية يبطل مفعول الإذن الممنوح لها من الإدارة الحكومية للرقابة على الصادرات.

في حالة تغيير الصفة القانونية للمؤسسة التجارية المعنية، يجب عليها أن تتقدم خلال ١٥ يوما بطلب لإعادة صياغة الإذن.

يحق للإدارة الحكومية للرقابة على الصادرات، في حالة مخالفة أحد المواطنين أو الأجانب من ممثلي المؤسسة التجارية المعنية شروط أو قواعد المعاملات الدولية في السلع ذات الطابع العسكري المبيّنة في الإذن، وأيضا في حالة نشوء ظروف تشكل تهديدا لأمن أوكرانيا الوطني، أو مخالفة لالتزاماتها بموجب الاتفاقات الدولية، أن توقف العمل بالإذن مؤقتا أو أن تلغيه نهائيا.

يجري تنسيق قرار الإدارة الحكومية مع اللجنة فيما يتعلق بالامتناع عن إصدار الإذن أو إيقافه أو إلغائه. ويمكن الاعتراض عليه من جانب المؤسسة التجارية المعنية وفقا لنظام يحدده القانون.

وترد إجراءات إلغاء الإذن في المادة ٢ من قرار مجلس الوزراء الأوكراني المذكور أعلاه.

١١ - العقوبات القضائية والإدارية المقررة المفروضة على إخلال أية جهة مصدِّرة بنظام الرقابة الوطني. التغييرات أو التعديلات في البيانات المقدمة عام ١٩٩٧.

تتيح القوانين الأوكرانية إمكانية التصدي بنجاح لمخالفي القوانين فيما يختص بالعمليات الدولية لنقل السلع المحظورة وفرض جزاءات جنائية أو إدارية أو مدنية على المذنبين.

ويضيف القانون الأوكراني المؤرخ ٥ نيسان/أبريل ١٩٩٢ عن جهاز أمن الدولة (المادة ٢) والقانون الأوكراني المؤرخ ١٨ شباط/فبراير ١٩٩٢ عن التحقيقات الجنائية (المادة ١) إلى المهام الرئيسية لأجهزة إنفاذ القانون واجبات تتمثل في منع الجرائم واكتشافها ووقفها وكشفها بإجراء التحقيقات وإقامة الأدلة الوقائعية المتصلة بقيام الأفراد أو الجماعات بانتهاك القوانين.

ويحدد القانون المدني الأوكراني (المواد ٤٨ و ٤٩ و ٥٠) قواعد إثبات عدم تلبية العقود لمتطلبات القوانين، كما ويحدد المسؤولية الموضوعية التي يتحملها الشركاء في الاتفاق غير القانوني.

وتحدد أحكام قانون المعاملات الجمركية الأوكراني (المواد ١٠٣ و ١١١ و ١١٣ و ١١٤) المسؤولية المتعلقة بخرق الأنظمة الجمركية وما يترتب عليها من جزاءات في صورة فرض الغرامة المالية أو مصادرة السلع أو فرض الحجز الإداري عليها أو مصادرة الوثائق.

ويدخل الكثير من المخالفات القانونية الجسيمة المتصلة بتصدير الأسلحة والسلع ذات الاستعمال المزدوج في دائرة القانون الجنائي (المواد ٢٢١، و ٢٢١ (١)، و ٢٢٢، و ٢٢٨ (٢)؛ و ٢٢٨ (٤)، و ٢٢٨ (٥)، و ٢٢٨ (٦)، و ٢٢٩ و ٧٠).

وتجدر الإشارة بوجه خاص إلى المادة ٧٠ من القانون الجنائي، وهي تضيف إلى السلع المهربة المواد المشعة المستبعدة من التداول الحر، والأسلحة، والذخائر، والمواد المتفجرة وما إلى ذلك؛ والمادة ٢٢٨ (٦) التي تحظر تصدير المواد الخام والمواد المصنعة والمعدات إلى خارج أوكرانيا بصورة غير مشروعة بغرض صنع الأسلحة، وكذلك التقنيات العسكرية والخاصة.

وتوجد في الوقت الراهن لدى الإدارة الحكومية للرقابة على الصادرات تعليمات لتحديد طريقة إجراء التحريات المتعلقة بمخالفة قواعد وإجراءات الرقابة على الصادرات، وكذلك طريقة التحقق من وفاء المؤسسات الأوكرانية المختصة بالتجارة الخارجية بالتزاماتها المتصلة باستعمال السلع ذات الطابع العسكري والسلع ذات الاستعمال المزدوج، المستوردة بضمان حكومي، في الأغراض المعلن عنها.

١٢ - الظروف التي لا تقتضي الحصول على رخصة تصدير لتصدير الأسلحة.

يلزم لتصدير الأسلحة الحصول على إذن من الإدارة الحكومية وذلك في جميع الأحوال، باستثناء ما يلي:

نقل السلع إلى خارج إقليم أوكرانيا في إطار الإجراءات التي تقوم بها القوات المسلحة وغيرها من التشكيلات العسكرية الأوكرانية، أو التي تقوم بها التشكيلات العسكرية الأجنبية داخل أوكرانيا بموجب معاهدات دولية؛

القيام بالتصدير أو الاستيراد أو المرور العابر أو الإدخال المؤقت أو الإخراج المؤقت فيما يتعلق بأسلحة الضغط الغازي أو الأسلحة الرياضية أو أسلحة الصيد، أو قطع التبديل الخاصة بها أو عبوات أسلحة الضغط أو طلقات الأسلحة الرياضية وأسلحة الصيد، وكذلك إدخال أو إخراج الأسلحة الشخصية والرسمية للعسكريين وللعناصر والقيادين في أجهزة وزارة الداخلية وغير ذلك من أشخاص يحق لهم قانونا حمل السلاح.

١٣ - إجازات التصدير المؤقت (من ذلك مثلا لأغراض العرض أو التجريب). مدة السماح لهذا التصدير والشروط الخاصة المرافقة لإصدار الإجازات، بما في ذلك إجراءات الرقابة على الإعادة.

يجوز بموافقة الإدارة الحكومية للرقابة على الصادرات، نقل السلع إلى الخارج مؤقتا، من أجل عرضها في المعارض، بهدف الترويج لها أو تجربتها، أو ما شابه ذلك، دون أن تنقل ملكيتها.

لا تتعدى فترة التصدير المؤقت هذه السنة الواحدة في جميع الأحوال. وعند إصدار الموافقة، يضمَّن إذن الإدارة الحكومية للرقابة على الصادرات شرطا ملزما لضمان إعادة السلع المعنية.

١٤ - أشكال التراخيص المختلفة (من قبيل التراخيص الفردية والعامة والمحدودة وغير المحدودة والدائمة وغير ذلك) والهدف منها.

يستخدم في أوكرانيا نوعان من التراخيص تصدرهما الإدارة الحكومية للرقابة على الصادرات هما الترخيص الأحادي (لمرة واحدة) والترخيص العام.

وينحصر تصدير الأسلحة في التراخيص الأحادية وحدها. أما السلع ذات الاستخدام المزدوج فإن النوعين يطبّقان عليها.

ويختلف الترخيص العام عن الأحادي بأنه يتصل بتصدير فئة محددة من السلع دون تحديد كميتها إلى بلد واحد أو أكثر. ويستخدم هذا النوع من التراخيص، كقاعدة عامة، فيما يتصل ببلدان رابطة الدول المستقلة التي أبرمت أوكرانيا معها معاهدات حول التعاون فيما بين مؤسسات صناعات الدفاع.

ويتم نقل الأسلحة والمعدات العسكرية عبر إقليم أوكرانيا رهنا بموافقة الإدارة الحكومية.

١٥ - البيانات التي تقدم للجهات المصدِّرة بشأن إمكانية الحصول على الترخيص في الحالات المختلفة، أي بشأن إمكانية الحصول على إذن للصفقة المعتزمة.

إن قرارات مجلس الوزراء الأوكراني المذكورة في الفقرة ٢ أعلاه، هي التي تحدد نظام صياغة وتقديم طلبات الحصول على ترخيص التصدير من الإدارة الحكومية. كما تحدد هذه

القرارات الإجراءات الخاصة بالنظر في هذه الطلبات ومعايير البت فيها. وتحدد فيها أيضا الأحوال التي يمكن أن يرفض فيها طلب الحصول على الترخيص.

١٦ - كمية تراخيص التصدير التي تصدر في المتوسط في سياق عام واحد، وعدد الموظفين العاملين في مجال إصدار هذه التراخيص.

في عام ١٩٩٨، بلغ عدد التراخيص لتصدير السلع التي تخضع للرقابة على التصدير ١ ٠٧٨ ترخيصا، وفي عام ١٩٩٩، بلغ عددها ١ ٣١١ ترخيصا، بينما بلغ عددها خلال النصف الأول من عام ٢٠٠٠، ٧٧٠ ترخيصا.

أما عدد الموظفين في مجال إصدار التراخيص، بما في ذلك الخبراء والعاملين وفريق خدمات الحاسوب وتكنولوجيا المعلومات، فقد بلغ ٤٨ شخصا.

١٧ - أية معلومات أخرى تتصل بتصدير الأسلحة التقليدية والتكنولوجيات المتصلة بها، وخصوصا التشريعات التكميلية وتقارير البرلمان والإجراءات الخاصة بأنواع محددة من السلع.

تقوم الإدارة الحكومية بإعداد التقارير الفصلية ونصف السنوية فيما يتعلق بنتائج إصدار التراخيص، وترفعها إلى رئيس الجمهورية ورئيس مجلس الوزراء. وتتضمن هذه التقارير تحليلات كمية ونوعية لتوريد السلع، بما فيها تلك التي حصلت على تراخيص أو التي رفضت الإدارة إصدار تراخيص بشأنها.

١٨ - هل يُنظر في شأن نشر جميع المبادئ التوجيهية والأحكام المتعلقة بنقل الأسلحة التقليدية في أوكرانيا؟

تنشر المعلومات المتعلقة بهذا الموضوع في صحيفة ''أوريادوفي كوريير'' الناطقة باسم وزارة العدل الأوكرانية، كما تنشرها الإدارة عادة في وسائط الإعلام الجماهيري.